مرســوم ســلطاني

رقـم ٨٢/ ٢٠٢٥

بمنـح الجنسيـــة العمانيــة

والترخيص في الجمع بين الجنسية العمانية والجنسية البريطانية

نحن هيثـم بـن طـارق سلطان عمـان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة،

وعلى قانون الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٧/ ٢٠٢٥،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

رسمنــا بمــا هــو آت

المـادة الأولــى

يمنح منصور جمال مالك الجنسية العمانية، ويرخص له في الجمع بين الجنسية العمانية والجنسية البريطانية.

المـادة الثانيــة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

صـدر في: ٢٩ من ربيـع الأول سنـة ١٤٤٧هـ

الموافــق: ٢٢ من سبتمبـــــر سنـة ٢٠٢٥م

هيثـم بن طـارق

سـلطان عمــان